

تفسير سورة الطلاق ٢ - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد إسماعيل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نعود الى مجالسنا مع كتاب ربنا جل وعلا - 00:00:00

في تفسير ميسر لكلام الله جل وعلا. ونسأل الله تعالى بمنه وكرمه ان يرزقنا بشرى نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم ما اجتمع قوم في بيته من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة - 00:00:19 وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده نسأل الله تعالى من فضله تقدم معنا الحديث عن مقصود سورة مناسبتها مع سورة التغابن. وتفسير اول حكم وادب من اداب الطلاق - 00:00:42

الا وهو قول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن وعرفنا ان سورة الطلاق عبارة عن اداب واحكام تؤدي الى الوفاق وتأمل في هذه الكلمة فطلقوهن لعدتهن من معنا الحديث عنها لكن من باب التذكير - 00:01:05 ان معنى قول الله تعالى فطلقوهن لعدتهن يعني لا يجوز ان تطلق الا في ظهر لم تجامع المرأة فيه. يعني هذا وقت الطلاق الشرعي ان تطهر المرأة من حيضها وتكون في ظهر وما تكون قد - 00:01:36

جمعت امرأتك. هنا يجوز لك ان تطلق اما ان تطلق وقت الحيض فهذا طلاق محروم. وان كان واقعا او ان تطلق بعد ان تجتمعها في الطهر فهذا طلاق محروم وان كان واقعا - 00:02:04

فمعنى قول الله تعالى فطلقوهن لعدتهن والعدة كما عرفنا على قول اكثرا الصحابة انما هي ثلاث حيض تحسب بالحيضات فطلقوهن مستقبلات لعدتهن. وذلك بان تطلق في ظهر لم تجامع فيه. فتكون مستقبلة - 00:02:25

العدة وللحيض وعرفنا هذا يؤدي الى تقليل حالات الطلاق ويؤدي الى الوفاق لان هذا التوقيت في حد ذاته فيه تقرير لحالات الطلاق لو اتقى الزوج ربه جل وعلا وعرف ان الطلاق له وقت معين - 00:02:48

فاذًا غضب واراد ان يطلق امرأته اولا يسأل نفسه انا لا يجوز لي ان اطلق حتى اتأكد من وقت الطلاق. يسأل المرأة هل هي في حال الحيض واذا ما كانت في حال حيظ يتذكر هل جامعها في هذا الطهر - 00:03:13

اذا ما كان الوقت للطلاق يسكت ما يطلق وتمر الحيض الى ان تنتهي وممكنا ينسى هذا الخلاف وتعود الحياة بينهما فهذا فيه تقليل لحالات الطلاق ثم كذلك كما عرفنا من الحكم في هذا - 00:03:32

ان الزوج اذا كانت المرأة في حال حيضها او انها ظهرت من الحيض. ثم جامعها نفسه لا ترغب في المرأة كثيرا لان المرأة في حال الحيض هو لا يجوز له ان يطأها ويجامعها. ثم اذا ظهرت ومسها - 00:03:51

في هذا الطهر يعني جامعها ايضا اخذ وتره منها فمن السهل ان يطلقها في هاتين الحالتين. فحرم الله تعالى عليه ان يطلق في هاتين الحالتين وكأن الله يقول له اذا اردت ان تطلق تطلق في الوقت الذي ترغب فيه في هذه المرأة - 00:04:14

في وقت الرغبة لا في وقت الكراهة تطلق بعد ان تطهر المرأة وقبل ان تجتمعها. هنا تكون نفس الرجل متشوقة المرأة اذا اردت ان تطلق طلاق في هذا الوقت. وهذا الطلاق ما يكون الا عن فكر وروية - 00:04:35

فهذه من الحكم كذلك من الحكم كما عرفنا فطلقوها لعدتهن حتى لا تطول العدة على المرأة. وهذا فيه ضرار بالمرأة. لان اذا طلقتها في الحيض يعني هذه ما تكون محسوبة لانها ليست بحية كاملة - 00:04:55

فتنتظر المرأة الى ان تنتهي من حيضها ثم تطهر ثم بعد ذلك تحسب الحية الاولى وهذا فيه ضرار بالمرأة وتقديم معنا الحديث عبد

الله بن عمر رضي الله عنهمما عندما طلق امرأته وهي حائض فغضب النبي - 00:05:15

صلى الله عليه وسلم وآأ قال امره فليراجعها ثم آلتطهير ثم التحيض ثم لتطهير ثم ان شاء ان يطلق وهذا من باب يعني الحث على الرجعة قال فطلقوهن لعدتهن ثم قال الله تعالى واحصوا العدة - 00:05:31

الآن عندما ذكر الله تعالى ان الطلاق يكون اه بان تطلق والمرأة مستقبلة عدتها يعني قبل الحيض في الطهر الذي لم تجتمعها فيه.
فطلقوهن لعدتهن هذه العدة وهي بالنسبة للحائض - 00:05:56

وسيأتي تفصيل العدد في هذه السورة والمطلاقات يتبعهن بانفسهن كم ثلاثة قروع يعني ثلاث حيض هذه الفترة يجوز للزوج ان يراجعها بدون اذنها بدون رضاها بدون عقد ولا مهر لان في الحقيقة لا تزال زوجته - 00:06:22

قال الله تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك. ان ارادوا اصلاحا فهی تعيش معه في البيت وهي زوجته لكن يعني اه في هذه الفترة
هذا يسمى طلاق رجعي اذا كان بعد الطلاق الاولى او بعد الطلاق الثانية. في هذه الفترة العدة ثلاث حيض يجوز له ان يراجعها بلا
00:06:50 -

العقد ولا مهر وحتى لو كان بدون رضاها. يقول راجعتك خلاص رجعت اليه او ان يقبلها او يطأها بنية الرجوع فتكون قد رجعت اليه
وهذه العدة لها وقت محدد. كما قال الله تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء - 00:07:16

ولابد من احصائه لان العدة تترتب عليها احكام خطيرة كما قال الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمنن بالله واليوم الاخر ويعولتهن احق بردنه في ذلك ان - 00:07:40

اصلاحا يعني في هذه العدة الزوج يستطيع ان يراجع امرأته متى ما يشاء. بدون رضاها وبدون عقد طيب اذا هي كذبت على الزوج وقالت له العدة انتهت فحرمت الزوج من ان يرجع اليها. ممكן كان يريد ان يرجع في ذلك اليوم؟ قالت له لا. العدة انتهت. ثم جاء يعني - 00:07:57

يريد ان يراجعها هذا لا يجوز لها وكذلك اذا اطالت او طولت هي فترة العدة كذبا. العدة انتهت وحاضت ثلاث حيض لكن آما اخبرته. فراجعت في يوم هي قد طهرت فيه من الحيض وهو اخر يوم في العدة مثلا. وانتهت العدة ثم راجعها ورضيت بهذا -

فيكون هذا آملاً محرم وهذه علاقة محمرة يكون هذا اثم عليها تكون زانية والعياذ بالله الامر خطير جداً في فترة العدة واحصل عدة ثم العدة تترتب عليها احكام من النفقة الرجعية يحب على الزوج ان ينفق عليها - 00:08:53

وان يوفر لها السكن انها تكون في بيته فهذا كله يترتب على احصاء العدة. ولهذا امر الله بهذا قال واحصل عدة لابد من احصائه وهذا ما يمثله الا من يراقب الله. لان هذا امر بين المرأة وبين ربها - 00:09:13

ونهذا قالوا واتقوا الله ربكم سورة الطلاق مليئة بالذكير بالتقوى. لماذا؟ لأن هذه الاحكام ما يمثلها الا المتقى. والمتقى هو الذي اهـ
تنصلح اموره والمتقى هو الذي يتقوى ربه يراقب ربه. ولا ينبعدي حدود الله - 00:09:35

بالتفقى تنصلح الامور بالتفقى يجمع الله تعالى شمل الاسرة قال واتقوا الله ربكم اتقوا فيها الصلاح والخير في الدنيا والآخرة. وتأمل
كيف جاء التوكيدنا واتقوا الله هذا الاسم يدل على المهام - 00:09:59

والراقبة المعبد الحق ثم ايضا قال ربكم الذي ربكم وانعم عليكم بهذه الاحكام الذي آآ يعني آآ هذه الاحكام فيها ظبط لهذه الاحوال.
والا كيف كان الناس الجاهلية يطلقون بالمئات - 00:10:19

بدون عدد ويعمل المرأة لا هي مزوجة ولا هي مطلقة وهكذا وحتى يعني في هذا الزمان اذا ما كان هناك يعني قوانين تصلح هذا الباب تفسد العلاقة بين الزوج وامرأته. انظر الى، الذين حرموا الطلاق - 00:10:38

بعد ذلك اباحوه رغمما عن انوفهم لماذا؟ لأن رأوا ان الحياة مستحبة تصل احيانا الحالة بين الزوجين الى استحالة استدامة هذه الحياة فاضطروا الكثيئس ان تعرف بالطلاق وبال فعل اعترفوا بها فهذه شريعة ربانية - 00:10:59

وانقووا الله ربكم ثم ايضا بعد الطلاق واحصاء العدة المرأة اين تذهب قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن لا يجوز للزوج اذا طلق

المرأة ان يقول لها اخرجي من بيتي. هذا حرام عليه - 00:11:24

ولا يجوز للمرأة حتى قال تأمل لا تخرجون من بيوتهم. مع ان هذا بيت الزوج. هذا هو الاصل. لكن تأمل كيف جعل البيت لها. لأن ان لها حق السكينة هنا - 00:11:48

فاضافت بيوت النساء وفي المقابل ولا يخرجن يعني لا يجوز للزوجة اذا طلقها زوجها ان تأخذ متعاعها وتذهب الى بيت اهلها كما يحصل من اغلب النساء اليوم. للاسف المرأة الان اذا طلقها زوجها خلاص - 00:12:01

يعني غضبت وخرجت من البيت وبقيت في بيت اهلها. وهذا حرام عليها هذا لا يجوز تأمل في هذا الادب الجميل هذا الحكم الشرعي الان تخيل الزوج طلق زوجته وهي جالسة في البيت. جالسة في غرفة النوم وهو يدخل عليها - 00:12:21

لكن ما دام انه لا يريد ان يراجعها ما يجوز له ان اه يمتع بها يراها بعيدة عنه بالطلاق لكن هي قريبة منه في بيته في غرفته ربما تكون على فراشي ومطلقة - 00:12:45

لكن تنام في جهة وهو ينام في جهة على السرير نفس سرير سرير واحد تخيل تعيش معه هذه الفترة ثلاث حيض يعني تقربياً ثلاثة شهور تمر عليها وهي على هذه الحالة - 00:13:04

والله لو طبق او امتنل الزوجان هذا الادب لا ذهبت كثير من حالات الطلاق قلت رجع الزوجان الى الوفاق. تخيل يعني عندما ينام معها في سرير واحد و تذكر العشرة الزوجية الجميلة التي كانت بينهما يتذكر الايام الاولى وهي تتذكر هذا يوم بعد يوم ليس - 00:13:21

ليست ايام معدودة بل بالشهور انظر الى رحمة الله بالزوجين لكن الناس انفسهم يظلمون. لما تخرج المرأة الى بيت اهلها خلاص تنتفع الصلة بينها وبين زوجها. ما تفكرا فيه ولا يفكرا فيها خلاص - 00:13:50

لكن اذا اتقوا الله تعالى امتنلوا هذه الاحكام تنصلح البيوت لكن تأمل قال الا ان يأتيها بفاحشة مبينة قال بعض الصحابة الزنا يعني اذا خرجت المرأة وزنت والعياذ بالله فهذه لا تستحق اصلاً ان تجلس في بيت زوجها فهنا يخرجها من البيت - 00:14:07

انتهاكات عرضه وهو هذا الادب ما جعل الا الوفاق. فكيف بعد ذلك تزني والعياذ بالله وكذلك قال بعض الصحابة الا يأتيهن بفاحشة مبينة من السب والشتم يعني لا تتأدب مع زوجها ولا تحترمه وتسبه وتشتمه وما جعلت هذه الفترة العدة وجلوس المرأة في بيتها - 00:14:34

الا حصول الرجعة والوفاق بينهما فاذا اظهرت السباب والشتام والخصومة فهذه لا فائدة منها فتخرج من البيت. الا ان يأتيها بفاحشة يتم بينة والمرأة في فترة العدة هي ليست كالمتوفى عنها زوجها - 00:15:00

اه بالنسبة للحادي الاحداد هذا خاص بمن يموت عنها زوجها يعني تمنع من الزينة والطيب اه الحنة وهكذا لكن هذه يعني تلبس تزين حتى بعض العلماء قال يستحب لها ان تتزين لزوجها حتى تغريه ويرجع اليها - 00:15:23

فهي غير ممنوعة من الزينة. لكنها ممنوعة من الخروج. ما تخرج الا للحاجة كما في حديث جابر رضي الله عنه قال طلقت خالتى ثلاثاً ارادت ان تجد نخلها آآ ان تجد نخلها - 00:15:47

آآ نعم منها بعضهم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال لها جذني نخلك فانه عسى ان تصدقني منه او تفعلي معروفاً يعني كانت تخرج الى بستانها كل يوم - 00:16:09

اه تنصلح نخلها هذا جائز المرأة في حالة العدة ان تخرج للحاجة مثلاً امرأة موظفة وما تستطيع يعني ان ما ما اعطوها اجازة مثلاً او تزيد ان تذهب الى شراء بعض الحاجيات ما وجدت ما وجدت من يشتري لها او تزيد ان تذهب الى المستشفى هذا كله جائز - 00:16:30

والعلماء يقولون آآ يعني في النهار تخرج لحاجتها لكن في الليل ما تخرج الا للضرورة فالليل يكون الامر فيه اشد ولانه يعني لا حاجة كبيرة لخروجها في الليل والليل فيه ريبة في خروج المرأة من بيتها يعني وهي يعني في - 00:16:54 في هذه الحالة وهذا فيه حصن يعني تحصين للمرأة وحفظه للمرأة ان المرأة في هذه الحالة اذا علم فلان والله انها مطلقة ممكن ان

ايش يكون بينه وبينها علاقة ويريد ان يتزوجه وكذا لا هذا ليس من حقه - 00:17:15

وليس من حقي هي لا زالت ما دامت في العدة هي في ذمة زوجها الاول. فهذا من باب الحفاظ على المرأة. ولذلك ثبت في اثر ابن مسعود رضي الله عنه ان بعض يعني النساء اشتكن له الاستيحاش الوحشة التي تجدها المعتدة في بيتها - 00:17:31
وهي تلازم البيت. فاذن لهن ان يجتمعن في النهار. اجتمعن يخرجن من بيتهن هذى حاجة نفسية جائز ان تخرج لكن في النهار. قال فاذا كان الليل رجعت كل امرأة الى بيتها - 00:17:51

اذا ثابت عن ابن مسعود قال وتلك حدود الله. عظم الله من شأن هذه الاحكام تلك حدود الله. كل ما سبق. يعني فطلاقهن هذا من حدود الله. لا يجوز لك ان تطلق المرأة في غير الوقت الشرعي. واحصل عدة هذا من حدود الله - 00:18:06
العدة لها وقتها المحدد لا تخرجوهن من بيتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة هذا من حدود الله. فلا يجوز لك ان تخرجها ولا ان تخرج هي ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه - 00:18:27

هو الذي يظلم نفسه لان الله ما يريد بهذه الحدود التي حدتها للناس الا الخير بهم والمصلحة لهم في حياتهم. كما عرفنا هو الذي يظلم نفسه وهي التي تظلم نفسه بمخالفة حدود الله - 00:18:45

ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه ثم بين الله تعالى الحكمة من العدة ومن عدم خروج المرأة من بيتها. قال الله تعالى لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا - 00:19:00

لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك الفراق امرا وهو ماذا الرجعة الوفاق وقال لا تدرى ايها المخاطب لان الانسان دائمًا يفكر في الحالة الحاضرة يقول لا خلاص ما في فائدة من الحياة مع هذه المرأة حتى لو جلست معي في البيت احسنها تخرج الى بيته - 00:19:21
اهلها وتذهب وانا ما اريدها مستحيل نرجع لماذا؟ لان الانسان كثيرا ما يفكر في الحالة الحاضرة التي هو فيها لكن بعد اسبوع اسبوعين بعد شهر شهرين ممكن يغير رأيه. يقول لا والله انا اريد هذه الزوجة - 00:19:49

على الاقل عندها اولاد نستر على اه يعني اولادنا ونعيش يعني حتى لو كانت الحياة ما فيها ذلك الوفاق لكن يعني المصلحة اكبر. ويراجع نفسه. ولا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. وهو امر الرجعة - 00:20:06

هذا من رحمة الله تعالى بعباده فانظر سبحانه الله كيف اية واحدة من سورة الطلاق اشتملت على هذه الاحكام والحكم والمصالح للعباد فنسأل الله تعالى ان يصلح بيوتنا وبيوت المسلمين. نسأل الله تعالى ان اه يغفر لنا ويرحمنا وان يجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا - 00:20:26

ونور صدورنا ونكم ما تيسر من ايات هذه السورة في المجالس القادمة والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:20:48